

Distr.
GENERAL

A/52/609
19 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٨٠ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية والسمية (التكسينية) ودمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميلوس كوتيريك (سلوفاكيا)

١ - أدرج البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وانتاج و تخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) ودمير تلك الأسلحة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية ٥٤/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٢ - وفي الجلسة العامة ٤ المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية المعقدة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي: البند ٦٢ إلى ٨٢، وجرت المناقشة العامة في الجلسات ٣ إلى ١٢ المعقدة في الفترة من ١٣ إلى ٢٠ ومن ٢٤ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/52/PV.3-12). وجرت مناقشات منتظمة لمواضيع محددة تتعلق بالنهج المواضعي المعتمد، في ست جلسات غير رسمية انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. ونظرت اللجنة في مشاريع القرارات المتعلقة بالبنود، في الجلسات ١٥ إلى ١٧ المعقدة في الفترة من ٥ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.15-17)؛ واتخذت إجراء بشأنها في الجلسات ١٨ إلى ٢٤ المعقدة من ١٠ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.18-24).

٤ - وللنظر في البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (A/52/128)

(ب) رسالة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (A/52/213):

(ج) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها بيان اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز إلى الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة، المعقد في نيويورك، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/447). (S/1997/775)

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.24

٥ - في جلسة غير رسمية معقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل هنغاريا، نيابة عن الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأرمينيا، إسبانيا، استراليا، إستونيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كينيا، لوكسمبورغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان، تقديم مشروع قرار بعنوان "اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكتسنية) وتدمير تلك الأسلحة" (A/C.1/52/L.24)، وفي وقت لاحق انضمت كل من إكوادور وأوروغواي وبيلاروس وجمهورية إيران الإسلامية وسان مارينو وموناكو والسلفادور وكولومبيا إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - واعتمدت اللجنة، في جلستها ١٨ المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع القرار A/C.1/52/L.24 بدون تصويت.

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار:

اتفاقية حظر استحداث وانتاج و تخزين الأسلحة البكتريولوجية
(البيولوجية والسمية (التكتسنية) و تدمير تلك الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالحظر الكامل والفعال للأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية)
والسمية (التكتسنية) و تدمير تلك الأسلحة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن هناك ما يزيد على مائة وأربعين دولة طرفا في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسممية (التكسينية) ودمير تلك الأسلحة^(١)، بما في ذلك جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن،

وإذ تضع في الاعتبار طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي، بما في ذلك تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسممية (التكسينية) ودمير تلك الأسلحة^(٢)، وأن تتيح هذه المعلومات والبيانات للأمين العام وفقا للإجراء الموحد، سنويا وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٥/٤٦ ألف، المتتخذ دون تصويت في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، والذي رحبت فيه، في جملة أمور، بإنشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين يكون باب الاشتراك فيه مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية، وذلك انطلاقا من توصيات المؤتمر الاستعراضي الثالث^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦٥/٤٨، المتتخذ دون تصويت في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، والذي ركزت فيه التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التتحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية^(٤)، الذي وافق عليه الفريق بتوافق الآراء في اجتماعه الأخير المعقد في جنيف في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٨٦/٤٩، المتتخذ دون تصويت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي رحبت فيه بالتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية^(٥)، الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، والذي اتفقت فيه الدول الأطراف على إنشاء فريق مخصص يكون باب الاشتراك فيه مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف، ويكون هدفه النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، بما في ذلك تدابير تحقق ممكنة، وصياغة مقترنات لتعزيز الاتفاقية، تدرج، حسب الاقتضاء، في صك ملزم قانونا يقدم إلى الدول الأطراف كي تنظر فيه،

(١) القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

(٢) .BWC/CONF.III/23, Part II

(٣) .BWC/CONF.III/23

(٤) .Corr.1 و BWC/CONF.III/VEREX/9

(٥) .BWC/SPCONF/1

وإذ تشير إلى أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعاون العلمي والتكنولوجي والأحكام ذات الصلة من التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص، والتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، والوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية،

١ - ترحب بالمعلومات والبيانات التي قدمت حتى الآن، وتكرر طلبها إلى جميع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والسمية ودمير تلك الأسلحة أن تشارك في تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية^(٢)؛

٢ - ترحب أيضاً بالتقدم الذي أحرزه الفريق المخصص بهدف الوفاء بالولاية التي حددتها له المؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وتحث الفريق المخصص على تكثيف أعماله بحيث تستكمل في أقرب وقت ممكن قبل بدء المؤتمر الاستعراضي الخامس وأن يقدم تقريره، الذي سيعتمد بتوافق الآراء، إلى الدول الأطراف للنظر فيه في مؤتمر خاص؛

٣ - ترحب كذلك في هذا السياق بالخطوات التي اتخذها الفريق المخصص، بتشجيع من المؤتمر الاستعراضي الرابع، لاستعراض أساليب عمله، وخاصة بدء مفاوضات بشأن صياغة نص أولي لبروتوكول لاتفاقية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديعة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات ووصيات المؤتمرات الاستعراضية، وكذلك المقررات الواردة في التقرير النهائي للمؤتمر الخاص، بما في ذلك تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى فريق الخبراء الحكوميين المخصص؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول الموقعة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك دون تأخير، وتطلب أيضاً إلى الدول الأخرى التي لم توقع على الاتفاقية أن تصبح أطرافاً فيها في موعد مبكر، فتسهم بذلك في تحقيق التقييد بالاتفاقية على نطاق عالمي؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والسمية ودمير تلك الأسلحة".
